وانتفاء وعلامة الجاز ان من ابى وامتنع لا يعطى بيع جذاذ المطيع الشقاء **قوله**
او عن يد قاصرا مستوية عليهم وهو يد الاخذ لا يد المعطى كما فى الوجيزه الاول ويدا لاخذ
عبارة عن قدرته واستيلائه وكلمة عن فى غيرها فى الوضع كما سبقه كما فى قوله ينتهون عن
الاكل والشرب اى يقلعون الى غاية السكر وحسن الهيئة بسبب الاكل والشرب **قوله**
او عن انعام عليهم على ان يكون يدا لاخذ عبارة عن انعامه لا عن قدرته واستيلائه
قال لفظ اليد كما يستعمل فى القدرة يستعمل فى النعمة ايضا **قوله** او من الجزية عطف
على قوله حال من الضمير **قوله** او جاء صفقة اى بضرب قفاه باليد يقال وجاء وجاء اى ضربه
وجاء عنقه وجاء عنقه وهم اى كشفاء باخذ الجزية انه اكتفاء فقره واعطاهم
الجزية تقريرهم ما يزرون فلا يكفى فى حقن دمهم اخذ الجزية بل لابد معه من الحاق
الذل والصغار به لحمله ذلك على ترك الكفر وقبول الدين الحق وهما المقصودان من شرع الجزية
على الكافى وليس المقصود منه نفس الكفر والرضاء به فانه غاية جهل مرتكبه اذ هو رضا
بقاء فى هذه المتاع على مجلس الاسلام وقوته ولايته فيتحول من الكفر الى الايمان **قوله** لان لهم
شبهة كتاب عمار وى عن على رضى الله عنه كان لهم كتاب يدرسونه فاصبحوا ذات يوم وقد سرى
على كتابهم فرفع من بين اظهرهم والحاصل ان الكتاب هذه الانواع نوع منهم يقاتلون
حتى يسلموا ولا سبيل معهم الا الاسلام وهم مشركوا العرب والمرتدون ونوع لهم فيقاتلون
حتى يسلموا او يعطوا الجزية وهم اليهود والنصارى والمجوس اما اليهود والنصارى
فبهذه الآية واما المجوس فبقوله عليه السلام سنوا بهم سنة اهل الكتاب غير ناكحى نسائهم وآكلى
ذبائحهم ولانه علة انما اخذ الجزية من مجوس هجر والنوع الثالث منهم الكفرة الذين
ليسوا مجوسا ولا اهل كتاب ولا من مشركى عرب كعبدة الاوثان من الترك والهند
ذهب الحنفية واصحابه رحمهم الله الى جواز اخذ الجزية منهم لجواز اجتماع الدينين فى شخص
من سيرة العرب وهم من غير العرب **قوله** اقلها فى كل سنة دينار لما روى عنه عليه السلام انه
الا يزيد امرهم الا ياخذ من كل حالم اى بالغ دينارا او يفصل بين الفقراء والمتقدير والمتوسط
وروى عن عمر رضى الله عنه قسم على الفقراء من اهل الذمة اثنى عشر درهما والاوساط اربعة وعشرين
درهما على اصل الثروة ثمانية واربعون درهما **قوله** انما قال بعضهم متقدميهم وروى عن بعض
لما ظهر على بخل السائل وقلة علمائهم ولم يبق فيهما حديث فى الجزية وكان عمر اراد فى اول امره آن يضع
فلم يقتد وذهب الى ما قال ثم جرى من اخذه من سبايا بنى تغلب ما ارتحل حتى نزل عما دينار
هرقل على شرط وحلة فطاف فى القرية فلم يرفيها احدا وعامة خيولها حاملة كل الفاكهة وعصر

واقتصر من العنب فقرب منه وحمل فقصد الفاكهة فى سلة وقصد الحصير فى زق فما راى خراب
القرية وهلاكها قال انى يحيى هذه الله بعد موتها فاماته الله مائة عام ثم بعثه
فاتى الله عليه الشهور وتفرع منه الزوج وفنى ميتا مائة عام والمات
حماره وعصيره وتبنه عنده واعمى الله عنه العيون فلم يرا حدا
ثم احياه الله تعالى احياء بدءا اماته مائة سنة واحيى حماره ايضا فوكاه
حتى اتى محلته فانكره الناس وانكر هو الدار ومنازله فتتبع اهله وقرنه
فوجد ابناء له شيخ ابن مائة سنة وفتى عشرة سنة وبنو بنيه شيوخ
ووجد من دلوهم عجوزا عمياء مقعدة اتى عليها مائة وعشرون
سنة كانت امة لهم وقد كان خرج عزير عليه السلام وهى بنت عشرين سنة
فقال لهم انا عزير كان الله تعالى اماتنى مائة سنة ثم بعثنى قالت العجوزة ان عزيرا
كان مستجاب الدعوة يدعو للمريض وصاحب البلاء بالعافية فادع الله يرد
الى بصرى حتى اراك فان كنت عزيرا عرفتك فدعا ربه ومسح يده على عينها فصحتا
واخذ بيدها وقالت لها قومى باذن الله فاطلعن الله رأسها فقامت صحيحة فنظرت
فقالت اشهد انك عزير وقال ابنه كان لابيه شامة سوداء مثل الهلال بين كتفيه
فكشف عن كتفيه فاذا هو عزير قال السدى والكلبى لما رجع عزير
الى قومه وقد احرق بخت نصر التوراة ولم يكن من الله تعالى عهد بين الخلق
فبكى عزير على التوراة فاتاه ملك بانا فيه ماء فسقاه من ذلك الماء فحفظ
التوراة فى صدره فقال لبنى اسرائيل يا قوم ان الله تعالى بعثنى اليكم لكم
تكم توراتكم قالوا انا ملطاعليا فاملاها عليهم من ظهر قلبه ثم ان رجلا قال
ابى حدثنى من جدى ان التوراة جعلت فى خابية ودفنت فى كرمكذا فانطلقوا معه
حتى اخرجوها فعارضوها بما كتب لهم عزير فلم يعد درهما فقالوا ان الله تعالى
لم يقدر التوراة فى قلب جبل الا انه ابنه فعند ذلك قالت اليهود الحقة عزيرا ابن الله
وقيل هو قول بعض من كان بالمدينة روى عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما رجع رسول الله
منهم ناس من قريظة والنضير وغيرهم فقالوا كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وانتم
لا تؤمنون ان عزيرا ابن الله فنزل فيهم عزير ابن الله قراءة العامة والكاف مرفوعة
منونا بناء على ان اسم عزير ليس فيه عجمة ولا تعريف والتنوين فيه يستعمل وابن الله جميعا وقراءة
ابى الطفيل بغير تنوين اما تركه صرفا عن الصرف الى التعريف والعجمة او لانه وان كان سالما ثلاثيا مرفوعا فى الابتداء

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)